



٢١٧

## قرار

إن رئيس بلدية الفحص بعد اطلاعه،

على الدستور التونسي،

على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 مورخ في 09 ماي 2018 يتعلق بمجلة الجماعات المحلية،

على الامر المؤرخ في 22 ماي 1941 المتعلق بإحداث بلدية الفحص،

وعلى القانون عدد 117 لسنة 1992 المؤرخ في 07 ديسمبر 1992 المتعلق بحماية المستهلك وعلى جميع النصوص التي نفحته او

تممتها

وعلى القانون عدد 86 لسنة 1994 المؤرخ في 23 جويلية 1994 المتعلق بمسالك توزيع منتجات الفلاحة والصيد البحري وعلى جميع النصوص التي نفحته او تممتها

وعلى القانون عدد 36 لسنة 2015 المؤرخ في 15/09/2015 يتعلق بإعادة تنظيم المنافسة والأسعار

وعلى محضر جلسة تنصيب المجلس البلدي بالفحص بتاريخ 28/06/2018

وعلى مداولات المجلس البلدي بالفحص في دورته العادية الثانية لسنة 2019 المنعقدة بتاريخ 07/07/2019

## قرر ما يلي

**الفصل الأول:** أحدث سوق يومية بمدينة الفحص لبيع مختلف المنتجات الفلاحية وغيرها باستثناء الدواب بأنواعها

**الفصل الثاني** تنصب هذه السوق يومياً بالمكان الحالي لسوق الخضر والغلال وذلك طبقاً للتوزيع والأماكن التي تخصصها البلدية للمنتسبين دون الإضرار بأماكن انتساب المنتسبين بالسوق الأسبوعية ليومي الجمعة والسبت

**الفصل الثالث** يجب تقديم مطالب كتابية لإدارة البلدية للحصول على ترخيص كتابي مسبق من البلدية لانتساب بهذه السوق اليومية

**الفصل الرابع:** إن الانتساب بالسوق اليومية مجاني وعلى جميع الباعة والتجار احترام القوانين الجاري بها العمل وتراتيب النظافة والصحة وشفافية معاملات البيع والشراء وتوقيت العمل الذي تحدده البلدية.

**الفصل الخامس:** يمنع الانتساب الفوضوي بالشارع الرئيسي وعلى المنتسبين الحاليين غير المتخصصين على رخص كتابية مسبقة في الانتساب الوقتي التحول إلى السوق اليومية التي حدّدت مكان بديل عن الانتساب الفوضوي

**الفصل السادس:** يدخل هذا القرار حيز النفاذ بداية من غرة مارس 2020

**الفصل السابع:** الكاتب العام للبلدية ورئيس مركز الشرطة البلدية بالفحص ورئيس مركز الشرطة بالفحص والمدير الجهوي للتجارة بزغوان. مكلفو كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

٢٠٢٠ في ١٠

الفحص في:

رئيس البلدية



الطارق السعدي